جامعة العربـــي بن مهيدي –أم البو اقـي

كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية

الإجابة النموذجية لإمتحان الرقابة الثانية

مقياس/ تحليل الوثائق السياسية والمو اثيق الدولية

من منطلق أن الفصل السابع من الميثاق هو من إفرازات الحرب العالمية الثانية وجاء بالأساس لينظم علاقات الدول مع بعضها البعض و يضبطها، فإنّ تحليل مساهمته في ضبط والتقليل من الفوضى التي يشهدها حقل العلاقات الدولية يكون على مستويين:

1/ المستوى البنيوي (تشكيلة المجلس وموقعه ضمن هيئة الأمم المتحدة)

2/ المستوى الوظيفي (صلاحياته ووظائفه)

وتستوجب الإجابة إستغلال النقاط أدناه:

- تمّ إدخال تعديلات على عدد من بنود الميثاق، كتوسيع عدد أعضاء مجلس الأمن من 11 إلى 15 (المادة 23)
- تعديل المادة 109 من الميثاق والتي تقضي بجواز عقد مؤتمر عام لأعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في الميثاق في الزمان والمكان اللذين تحددهما الجمعية العامة بأغلبية 3/2 أعضائها، وبموافقة 09 من أعضاء مجلس الأمن (دائمين أم غير دائمين).
- الفقرة الثالثة من المادة 109 حول مسألة النظر في إمكانية الدعوة إلى عقد المؤتمر السالف الذكر تنص على "موافقة سبعة من أعضاء مجلس الأمن".
- الفصل السابع من الميثاق هو الغطاء القانوني الذي سمح بشن عمليات عسكرية لقوات تحالف دولي على مرّ التاريخ (تقديم أمثلة)
- الفصل السابع من الميثاق تشكّلت بموجبه قوات "حفظ السلام" في العديد من مناطق النزاع (تقديم أمثلة)
- سمح الفصل السابع لمجلس الأمن باتخاذ إجراءات عقابية" إذا ما ارتأى أن هناك ما يهدد السلام والأمن الدوليين، وهذا إنما يدعم توجها قانونيا يدعو إلى تضييق وتحديد مجال التدخل والعدوان على الدول ذات السيادة إلا بقرار أممي، ليقتصر الأمر على العمل الجماعي في إطار الأمم المتحدة.
- الإشارة إلى "الصلاحية الحصرية" التي يتمتع بها الأعضاء الدائمون في المجلس والتي من خلالها يتمّ تكييف الأحداث الدولية كتهديد للأمن والسلم الدوليين أم لا. خصوصا وأنّ هذه الدول لا تراعي جانب الحق والمساواة والعدالة بين الشعوب.
- غياب تعريف واحد واتفاق موّحد حول ماهية "السلم والأمن الدوليين".
- تخوّف الدول الضعيفة من استغلال جملة الشعارات المتداولة دوليا كذريعة للتدخل في شؤونها الداخلية وشنّ الهجوم عليها.
- واجهت قرارات مجلس الأمن فشلا كبيرا في تطبيقها على حالة الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي.

- يناقض الفصل السابع في مضمونه المادة 4 من ميثاق الأمم المتحدة التي تدعو الدول إلى " الامتناع عن استخدام القوة أو التلويح باستخدامها ضدّ دولة أخرى بما يمس إقليمها أو استقلالها"
- بالنسبة **لتداخل الشأنين القانوني والسياسي** يكون من خلال ذكر حالة غزو العراق، والإشارة على أنّ المسوّغ القانوني لبقاء العراق تحت طائلة الفصل السابع من الميثاق يسقط بسقوط النظام السابق لكن المجتمع الدولي يرفض ذلك محاججا بمبدأ توازي الأشكال والذي يقضي بعدم إلغاء نص أو قرار إلا بنص أو قرار جديدين. وكذا بإجراء **مقارنة بين الفصلين السابع والسادس** والتأثير المترقب على عملية تصنيف المشاكل الدولية المطروحة على طاولة المجلس حيث لا تُعتمد في الغالب نفس المقاييس بسبب خضوع مجلس الأمن لمصالح الدول الكبرى. وهذه المقارنة تمكنّ من توضيح تغيّر مسار تدخّل مجلس الأمن من الصيغة السلمية إلى الصيغة الردعية مع ما يحتمله ذلك من عقوبات يمكن أن تمارس ضد الدولة المعنية، ومن ثمّ فإنّ إيضاح متى تقع مسألة معيّنة ضمن الفصل السادس أو ضمن الفصل السابع من الميثاق يكون من خلال:

1/ موقع مجلس الأمن داخل المنظمة الدولية

2/ المهمة الموكلة إلى المجلس

3/ الفصل السادس والحلول الدبلوماسية للمنازعات الدولية (الاستشهاد بأحكام المواد 33، 34، 35، 36، 37 و38)

4/ الفصل السابع والتدبير في حال تهديد السلم أو تخريبه وفي حال العدوان أو الحلول الردعية (المادة 39 و40).

5/ التدابير التي تنص عليها المادتين 41 و 42 مع الإشارة إلى التدابير العسكرية ضمن إطار مهمة الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين (والاستشهاد بأحكام المواد 43، 44، 45 ، 46، 47، 48 و 49)

6/ حدود قرارات مجلس الأمن في مجال الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين (الإشارة إلى المخارج القانونية التي تمكّن من التصدّي لاستبداد الدول الكبرى والاستشهاد بالمادتين 50 و 51)

7/ يمكن للطالب توظيف ما تمّ تناوله في حصة الأعمال الموجهة عند تحليل وثيقة الفصل الخامس من الميثاق فيما يتعلق بالوظائف والسلطات.

ملاحظة: الإجابة تكون على شكل مقال مع ضرورة احترام أبجدياته الشكلية والمنهجية.